

## قضية

ما لم تستطع القوى الامنية اخذه «بالجملة»

عبر الاعتقالات العشوائية لعشرات المعتقلين،

تحاول النباتات العامة اخذه «بالمفرّق»، بادعاء انها

المصوّبة على عدد من الناشطين. الصفة الخالية

## النباتات العامة تخالف «بالجملة» وتحصد الناشطين «بالمفرّق»

## إبلده الفصيت

مخالفات النباتات العامة، سواء في القضاء العادي أو العسكري، سجلت في اكثر من قضية منذ 17 تشرين الاول، وتكررت هذا الاسبوع بشكل خاص في عدد من القضايا.

### ردود النباتات العامة

مصادر النباتات العامة ردت على أسئلة «الخبار» بشأن كل ما تقدّم بان «المواد المدّعى فيها تنطبق على الأفعال المرتكبة والواردة في التحقيقات الأولية، مثل قضية إحراق واجهة المصرف أو رمي المولوتوف على مركز حزبي، وهذه وقائع ثابتة في التحقيق وثبُتَ تشكيل مجموعة (المادة 335 عقوبات) كان قائدها ربيع الزين، ولذلك رُدّ طلب إخلاء سبيله إذ لا يمكن ترك القائد والإبقاء على من عملوا بأوامره.»

المصادر تردّ على مسألة عدم قبول طلبات إخلاء السبيل، بالقول «الطلبات كلّها تردّ من النباتات العامة لأنها تمثّل الحق العام، وصلاحتُها هي التشنّد في الادعاء للحصول على ما هو أقلّ منه، ودورها الحفاظ على السلم الأهلي، لذلك فإن رمي مولوتوف على مركز حزبي قد تكون شرارة لانطلاق حرب أهليّة!».

وعن التصاق النباتات بالسلطة السياسية وحفاظها على مصالحها أكثر من ووقوفها إلى جانب الشعب، تجيب المصادر «قد يتعاطف النائب العام مع مطالب المتظاهرين السلميين، ولكن دوره ليس التعاطف مع المخزيين، وعن التدخلات السياسية، أكدت أن «ما خص السياسة، في قانون وعلينا تطبيقه»، أما في ما يخصّ اتهام القضاء باسترضاء السلطة قبيل التشكيلات القضائية، فتردّ المصادر «لو كان ذلك صحيحا لما ادعيننا على من قطعوا الطرقات وطلبنا توقيفهم قبل اقتراب التشكيلات»، وعن عدم تحركها إزاء إفادات المعتقلين عن تعرّضهم للتعذيب وعدم الاستجابة لطلبات كشف الطبيب الشرعي، تقول المصادر «التعرّض للتعذيب هو حجة يردّها كل موقوف وفي أي قضية، ولم يثبت لنا ذلك، خصوصاً أن الأدلة واضحة فلماذا سعيذونهم؟ ثمة أجهزة لا تعذيب فيها... إضافة إلى أن قضية التحقيق لا يحولّن إلينا دوماً ملفات من أفادوا عن تعرّضهم للتعذيب. في المقابل هذه التحقيقات لا تُعالج مثل أي تحقيق عادي، إذ إن عناصر قوى الأمن يتعرّضون للضرب بدورهم وبعضهم كسرت جمجمته، وثمة جرحى في صفوفهم وليدهم ردود أفعالهم.»

هذه المخالفات تظهر جلياً في قضية أعمال الشغب في طرابلس التي وقعت في 26 تشرين الثاني الماضي، ونسّج عنها توقيف شخصين ومذكرات توقيف غيابيّة. نور شاهين هو أحد الموقوفين في القضية منذ أكثر من شهر،

ولا يزال في سجن قيادة الشرطة العسكرية في الريحانية، وقد ادعت عليه النيابة العامة العسكريّة برئاسة القاضي بيتر جرمانوس بـ«محاولة قتل عناصر من الجيش»،

فأصل الدرج موقوف آخر مرّ على توقيفه في سجن رومية أكثر من شهرين، وأدعت عليه النيابة العامة العسكريّة بـ«جناية الخطف» (المادة 569 من قانون العقوبات) بفعل إغلاق باب مركز حراس المدينة في طرابلس خلال الشغب.

بحسب المحامي محمد صيلوب، المكلف بالقضية من نقابة المحامين في طرابلس، «غفدت الاتّين الماضي جلسة تحقيق ثانية أمام قاضية التحقيق العسكري نجاة أبو شقرا، خُتم فيها التحقيق وحوّل الملف إلى النيابة العامة للمطالبة وإبداء الرأي» الموقوف شاهين يواجه تهمة أخرى وجّهتها إليه النيابة العامة العسكريّة، بشأن «التعامل بشدّة مع عناصر قوى الأمن أمام المجلس النيابي»، خلال جلسة محاكمته أمام المحكمة العسكريّة الجمعة الماضي، أفاد الموقوف عن تعرّضه للتعذيب خلال التحقيق في وزارة الدفاع، ووافقت المحكمة العسكريّة على طلب عرضه على طبيب شرعي لكن في جلسة أول من أمس، «تبينّ أن من كشف على شاهين ليس طبيباً شرعياً مستقلاً بل طبيباً العسكريّ (الريحانية) بما يخالف على طبيب شرعي لكن في جلسة أول من أمس، «تبينّ أن من كشف على شاهين ليس طبيباً شرعياً مستقلاً بل طبيباً العسكريّ (الريحانية) بما يخالف اتفاقية مناهضة التعذيب، إضافة إلى أنها أقرت له فصلاً لسكّري وقالت إنه صالح لدخول السجن؛ فيما قدّم طلب تعيين طبيب شرعي قبل أسبوع وكان يفتقر تعيين الطبيب خلال 24 ساعة»، القاضي العسكري قرز، من أصل من أمس، تعيين طبيب أسنان متخصص للكشف على شاهين، ولكن على نفقته الخاصة وطلب سلفة 200 الف ليرة لذلك، بدلاً من تعيينه على نفقة المحكمة؛ وقد أخلت الجلسة إلى

على الادعاءات هي «تضخيم» أفعال المعتقلين

وتركهم «رهاناً» لأساييم. هكذا تصبح الجندة جناية،

ويتحوّل رمي الحجارة إلى محاولة قتله عناصر أهنية

والتكسير هدفاً لإثارة الفتنة الأهلية... في حين لم

القبض على المتهمين

في قضية أعمال الشغب في طرابلس

التي وقعت في 26 تشرين الثاني الماضي، ونسّج عنها توقيف شخصين ومذكرات توقيف غيابيّة. نور شاهين هو أحد الموقوفين في القضية منذ أكثر من شهر،

ولا يزال في سجن قيادة الشرطة العسكرية في الريحانية، وقد ادعت عليه النيابة العامة العسكريّة برئاسة القاضي بيتر جرمانوس بـ«محاولة قتل عناصر من الجيش»،

فأصل الدرج موقوف آخر مرّ على توقيفه في سجن رومية أكثر من شهرين، وأدعت عليه النيابة العامة العسكريّة بـ«جناية الخطف» (المادة 569 من قانون العقوبات) بفعل إغلاق باب مركز حراس المدينة في طرابلس خلال الشغب.

بحسب المحامي محمد صيلوب، المكلف بالقضية من نقابة المحامين في طرابلس، «غفدت الاتّين الماضي جلسة تحقيق ثانية أمام قاضية التحقيق العسكري نجاة أبو شقرا، خُتم فيها التحقيق وحوّل الملف إلى النيابة العامة للمطالبة وإبداء الرأي» الموقوف شاهين يواجه تهمة أخرى وجّهتها إليه النيابة العامة العسكريّة، بشأن «التعامل بشدّة مع عناصر قوى الأمن أمام المجلس النيابي»، خلال جلسة محاكمته أمام المحكمة العسكريّة الجمعة الماضي، أفاد الموقوف عن تعرّضه للتعذيب خلال التحقيق في وزارة الدفاع، ووافقت المحكمة العسكريّة على طلب عرضه على طبيب شرعي لكن في جلسة أول من أمس، «تبينّ أن من كشف على شاهين ليس طبيباً شرعياً مستقلاً بل طبيباً العسكريّ (الريحانية) بما يخالف على طبيب شرعي لكن في جلسة أول من أمس، «تبينّ أن من كشف على شاهين ليس طبيباً شرعياً مستقلاً بل طبيباً العسكريّ (الريحانية) بما يخالف اتفاقية مناهضة التعذيب، إضافة إلى أنها أقرت له فصلاً لسكّري وقالت إنه صالح لدخول السجن؛ فيما قدّم طلب تعيين طبيب شرعي قبل أسبوع وكان يفتقر تعيين الطبيب خلال 24 ساعة»، القاضي العسكري قرز، من أصل من أمس، تعيين طبيب أسنان متخصص للكشف على شاهين، ولكن على نفقته الخاصة وطلب سلفة 200 الف ليرة لذلك، بدلاً من تعيينه على نفقة المحكمة؛ وقد أخلت الجلسة إلى

القبض على المتهمين

في قضية أعمال الشغب في طرابلس

التي وقعت في 26 تشرين الثاني الماضي، ونسّج عنها توقيف شخصين ومذكرات توقيف غيابيّة. نور شاهين هو أحد الموقوفين في القضية منذ أكثر من شهر،

ولا يزال في سجن قيادة الشرطة العسكرية في الريحانية، وقد ادعت عليه النيابة العامة العسكريّة برئاسة القاضي بيتر جرمانوس بـ«محاولة قتل عناصر من الجيش»، فأصل الدرج موقوف آخر مرّ على توقيفه في سجن رومية أكثر من شهرين، وأدعت عليه النيابة العامة العسكريّة بـ«جناية الخطف» (المادة 569 من قانون العقوبات) بفعل إغلاق باب مركز حراس المدينة في طرابلس خلال الشغب. بحسب المحامي محمد صيلوب، المكلف بالقضية من نقابة المحامين في طرابلس، «غفدت الاتّين الماضي جلسة تحقيق ثانية أمام قاضية التحقيق العسكري نجاة أبو شقرا، خُتم فيها التحقيق وحوّل الملف إلى النيابة العامة للمطالبة وإبداء الرأي» الموقوف شاهين يواجه تهمة أخرى وجّهتها إليه النيابة العامة العسكريّة، بشأن «التعامل بشدّة مع عناصر قوى الأمن أمام المجلس النيابي»، خلال جلسة محاكمته أمام المحكمة العسكريّة الجمعة الماضي، أفاد الموقوف عن تعرّضه للتعذيب خلال التحقيق في وزارة الدفاع، ووافقت المحكمة العسكريّة على طلب عرضه على طبيب شرعي لكن في جلسة أول من أمس، «تبينّ أن من كشف على شاهين ليس طبيباً شرعياً مستقلاً بل طبيباً العسكريّ (الريحانية) بما يخالف على طبيب شرعي لكن في جلسة أول من أمس، «تبينّ أن من كشف على شاهين ليس طبيباً شرعياً مستقلاً بل طبيباً العسكريّ (الريحانية) بما يخالف اتفاقية مناهضة التعذيب، إضافة إلى أنها أقرت له فصلاً لسكّري وقالت إنه صالح لدخول السجن؛ فيما قدّم طلب تعيين طبيب شرعي قبل أسبوع وكان يفتقر تعيين الطبيب خلال 24 ساعة»، القاضي العسكري قرز، من أصل من أمس، تعيين طبيب أسنان متخصص للكشف على شاهين، ولكن على نفقته الخاصة وطلب سلفة 200 الف ليرة لذلك، بدلاً من تعيينه على نفقة المحكمة؛ وقد أخلت الجلسة إلى



شهر) وجو سليلط وجهاد العلي اللذان أوقفا الاتّين بعد استجوابهما خلال جلسة استكمال التحقيق والاستماع إلى الشهود أمام قاضي التحقيق في بعبيدا بسام الحاج. أربعة أشخاص موقوفين في الملف (أخلى سبيل تسعة موقوفين آخرين). رغم شكواهما من التعرّض للتعذيب في وزارة الدفاع، «وختم التحقيق بانتظار مطالعة النيابة العامة بجرم «إثارة الحرب الأهلية والإقتال وصورو القرار الظني» وفق المحامي مارن حططط، أحد المحامين المكلفين من نقابة المحامين في بيروت بمعالجة الملف. ويضيف «لم يحصل ضرر على المصرف وهو أسقط شكواه بحق قرزي، الخنايب على الناس أو الأموال أو الخبل من سلطة الدولة» وفق المادة 335 من القانون نفسه وعقوبتها إلى ادعاء بالمادة 308 حيال تهديد السلم الأهلي.»

القاضي الحاج لم يبدار بشأن إفادات التعذيب إلى إحالة الملف إلى القاضية عون أو إلى مدعي عام التمييز، وهو الموقوفون الأربعة إلى حينه، هم: جورج قرزي ومحمد سرور (أوقفوا منذ



(مروان حططط)

ما يفترض تعيين طبيب شرعي على نفقة النيابة العامة (يحصل ما هو مخالف وتقع النفقة على الموقوف) كغفالة مالية في جلسة الاتّين. لكنّ دور التحقيق في بعبيدا بسام الحاج. أربعة أشخاص موقوفين في الملف (أخلى سبيل تسعة موقوفين آخرين). رغم شكواهما من التعرّض للتعذيب في وزارة الدفاع، «وختم التحقيق بانتظار مطالعة النيابة العامة بجرم «إثارة الحرب الأهلية والإقتال وصورو القرار الظني» وفق المحامي مارن حططط، أحد المحامين المكلفين من نقابة المحامين في بيروت بمعالجة الملف. ويضيف «لم يحصل ضرر على المصرف وهو أسقط شكواه بحق قرزي، الخنايب على الناس أو الأموال أو الخبل من سلطة الدولة» وفق المادة 335 من القانون نفسه وعقوبتها إلى ادعاء بالمادة 308 حيال تهديد السلم الأهلي.»

القاضي الحاج لم يبدار بشأن إفادات التعذيب إلى إحالة الملف إلى القاضية عون أو إلى مدعي عام التمييز، وهو الموقوفون الأربعة إلى حينه، هم: جورج قرزي ومحمد سرور (أوقفوا منذ

القبض على المتهمين

في قضية أعمال الشغب في طرابلس

التي وقعت في 26 تشرين الثاني الماضي، ونسّج عنها توقيف شخصين ومذكرات توقيف غيابيّة. نور شاهين هو أحد الموقوفين في القضية منذ أكثر من شهر،

ولا يزال في سجن قيادة الشرطة العسكرية في الريحانية، وقد ادعت عليه النيابة العامة العسكريّة برئاسة القاضي بيتر جرمانوس بـ«محاولة قتل عناصر من الجيش»، فأصل الدرج موقوف آخر مرّ على توقيفه في سجن رومية أكثر من شهرين، وأدعت عليه النيابة العامة العسكريّة بـ«جناية الخطف» (المادة 569 من قانون العقوبات) بفعل إغلاق باب مركز حراس المدينة في طرابلس خلال الشغب. بحسب المحامي محمد صيلوب، المكلف بالقضية من نقابة المحامين في طرابلس، «غفدت الاتّين الماضي جلسة تحقيق ثانية أمام قاضية التحقيق العسكري نجاة أبو شقرا، خُتم فيها التحقيق وحوّل الملف إلى النيابة العامة للمطالبة وإبداء الرأي» الموقوف شاهين يواجه تهمة أخرى وجّهتها إليه النيابة العامة العسكريّة، بشأن «التعامل بشدّة مع عناصر قوى الأمن أمام المجلس النيابي»، خلال جلسة محاكمته أمام المحكمة العسكريّة الجمعة الماضي، أفاد الموقوف عن تعرّضه للتعذيب خلال التحقيق في وزارة الدفاع، ووافقت المحكمة العسكريّة على طلب عرضه على طبيب شرعي لكن في جلسة أول من أمس، «تبينّ أن من كشف على شاهين ليس طبيباً شرعياً مستقلاً بل طبيباً العسكريّ (الريحانية) بما يخالف اتفاقية مناهضة التعذيب، إضافة إلى أنها أقرت له فصلاً لسكّري وقالت إنه صالح لدخول السجن؛ فيما قدّم طلب تعيين طبيب شرعي قبل أسبوع وكان يفتقر تعيين الطبيب خلال 24 ساعة»، القاضي العسكري قرز، من أصل من أمس، تعيين طبيب أسنان متخصص للكشف على شاهين، ولكن على نفقته الخاصة وطلب سلفة 200 الف ليرة لذلك، بدلاً من تعيينه على نفقة المحكمة؛ وقد أخلت الجلسة إلى

القبض على المتهمين

في قضية أعمال الشغب في طرابلس

التي وقعت في 26 تشرين الثاني الماضي، ونسّج عنها توقيف شخصين ومذكرات توقيف غيابيّة. نور شاهين هو أحد الموقوفين في القضية منذ أكثر من شهر،

ولا يزال في سجن قيادة الشرطة العسكرية في الريحانية، وقد ادعت عليه النيابة العامة العسكريّة برئاسة القاضي بيتر جرمانوس بـ«محاولة قتل عناصر من الجيش»، فأصل الدرج موقوف آخر مرّ على توقيفه في سجن رومية أكثر من شهرين، وأدعت عليه النيابة العامة العسكريّة بـ«جناية الخطف» (المادة 569 من قانون العقوبات) بفعل إغلاق باب مركز حراس المدينة في طرابلس خلال الشغب. بحسب المحامي محمد صيلوب، المكلف بالقضية من نقابة المحامين في طرابلس، «غفدت الاتّين الماضي جلسة تحقيق ثانية أمام قاضية التحقيق العسكري نجاة أبو شقرا، خُتم فيها التحقيق وحوّل الملف إلى النيابة العامة للمطالبة وإبداء الرأي» الموقوف شاهين يواجه تهمة أخرى وجّهتها إليه النيابة العامة العسكريّة، بشأن «التعامل بشدّة مع عناصر قوى الأمن أمام المجلس النيابي»، خلال جلسة محاكمته أمام المحكمة العسكريّة الجمعة الماضي، أفاد الموقوف عن تعرّضه للتعذيب خلال التحقيق في وزارة الدفاع، ووافقت المحكمة العسكريّة على طلب عرضه على طبيب شرعي لكن في جلسة أول من أمس، «تبينّ أن من كشف على شاهين ليس طبيباً شرعياً مستقلاً بل طبيباً العسكريّ (الريحانية) بما يخالف اتفاقية مناهضة التعذيب، إضافة إلى أنها أقرت له فصلاً لسكّري وقالت إنه صالح لدخول السجن؛ فيما قدّم طلب تعيين طبيب شرعي قبل أسبوع وكان يفتقر تعيين الطبيب خلال 24 ساعة»، القاضي العسكري قرز، من أصل من أمس، تعيين طبيب أسنان متخصص للكشف على شاهين، ولكن على نفقته الخاصة وطلب سلفة 200 الف ليرة لذلك، بدلاً من تعيينه على نفقة المحكمة؛ وقد أخلت الجلسة إلى

القبض على المتهمين

في قضية أعمال الشغب في طرابلس

التي وقعت في 26 تشرين الثاني الماضي، ونسّج عنها توقيف شخصين ومذكرات توقيف غيابيّة. نور شاهين هو أحد الموقوفين في القضية منذ أكثر من شهر،

ولا يزال في سجن قيادة الشرطة العسكرية في الريحانية، وقد ادعت عليه النيابة العامة العسكريّة برئاسة القاضي بيتر جرمانوس بـ«محاولة قتل عناصر من الجيش»، فأصل الدرج موقوف آخر مرّ على توقيفه في سجن رومية أكثر من شهرين، وأدعت عليه النيابة العامة العسكريّة بـ«جناية الخطف» (المادة 569 من قانون العقوبات) بفعل إغلاق باب مركز حراس المدينة في طرابلس خلال الشغب. بحسب المحامي محمد صيلوب، المكلف بالقضية من نقابة المحامين في طرابلس، «غفدت الاتّين الماضي جلسة تحقيق ثانية أمام قاضية التحقيق العسكري نجاة أبو شقرا، خُتم فيها التحقيق وحوّل الملف إلى النيابة العامة للمطالبة وإبداء الرأي» الموقوف شاهين يواجه تهمة أخرى وجّهتها إليه النيابة العامة العسكريّة، بشأن «التعامل بشدّة مع عناصر قوى الأمن أمام المجلس النيابي»، خلال جلسة محاكمته أمام المحكمة العسكريّة الجمعة الماضي، أفاد الموقوف عن تعرّضه للتعذيب خلال التحقيق في وزارة الدفاع، ووافقت المحكمة العسكريّة على طلب عرضه على طبيب شرعي لكن في جلسة أول من أمس، «تبينّ أن من كشف على شاهين ليس طبيباً شرعياً مستقلاً بل طبيباً العسكريّ (الريحانية) بما يخالف اتفاقية مناهضة التعذيب، إضافة إلى أنها أقرت له فصلاً لسكّري وقالت إنه صالح لدخول السجن؛ فيما قدّم طلب تعيين طبيب شرعي قبل أسبوع وكان يفتقر تعيين الطبيب خلال 24 ساعة»، القاضي العسكري قرز، من أصل من أمس، تعيين طبيب أسنان متخصص للكشف على شاهين، ولكن على نفقته الخاصة وطلب سلفة 200 الف ليرة لذلك، بدلاً من تعيينه على نفقة المحكمة؛ وقد أخلت الجلسة إلى

القبض على المتهمين

## تقرير

### اللاجئون السودانيون:

### «أفارقة» أمام «الأهم»

للأمن العام، هناك، يواجه المعتقلون تهمة أخرى: إقامة غير شرعية، ما

يعني حكماً الترحيل وتسكير طلب اللجوء. وهو ما حصل مع الكثيرين من اللاجئين، ومنهم حامد محمد هنو، فهذا الأخير الذي لجأ هارباً من الأحداث في دارفور، قبل 20 عاماً، اعتقلته القوى الأمنية عام 2015 أثناء اعتصام اللاجئين أمام مكتب المفوضية، وقد سجن يومها 3 أشهر، ورُحل بعدها إلى السودان، حيث قضى 3 أشهر أخرى في السجن، هرب بعدها إلى قرية اسمها فاما، حيث عمل في منجم للفحم، بقي عامين هناك يعمل «الطلع مصروفي وأعمل باسبور». في العام 2017، تمكّن هنو من إنجازه جواز سفر بالتهريب بـ«5 آلاف سوداني، أي ما يقارب مئة دولار أميركي»، من مكان إلى آخر في السودان بقى هارباً، إلى أن بدأت «الثورة»، ونزلت يومها إلى الاعتصام الشهير وبقيت 7 أيام، وعندما بدأت قوات الأمن بالهجوم علينا، هربت إلى سوريا ومن ثم إلى لبنان». وصل هنو إلى بيروت، وبعد أيام قليلة بدأ اعتصامه أمام مكتب المفوضية. ومثله

كثر لا يجدون خيارات كثيرة. هي آخر خياراته، فإما «يعترفون بنا كلاجئين وتمرّناهم» أو «لا مستقبل، في النهاية أموت في البحر، ما هو أنا ميت ميت»، يوفن العنصصون بان «الأهم عم تقبض مساعدات على طلبات اللجوء التي تقدّمها، من دون أن تبثّ الملفات العالقة منذ 20 عاماً وربما أكثر». جلّ من يعتصمون أمام المفوضية مصيرهم معلق، فلا المفوضية تبثّ ملفات لجوتهم، وغالباً ما يأتي الجواب من الداخل «ما زال قيد الدرس»، أو أنه «تسكّر»، ولا السفارة السودانية تستال عنهم، أما من حالفه الحظ، فهو القادر على تجديد طلب لجوئه أو من لا يزال جواز سفره صالحاً لتجديد الإقامة السنوية والبقية، هم مجرد «أفارقة»، كما باتوا يُعرفون. أما «الأهم» التي تقيم تلك الدلائل بناء على قانون دولي لرعاية شؤون اللاجئين، فقد سقطت هذه الرعاية من حساباتها، والسؤال هنا عن المساعدات التي تأتي لهؤلاء، كيف تُصرف؟ وأين؟

يُذكر أن عدد طلبات اللجوء المسجّلة في المفوضية يقارب 2400 طلب، وهي طلبات «خام» لا تزال قيد الدرس.
تعلّقاً على ما نشرته «الخبار» (2020/02/5) بعنوان «الدجاج القاتل»، ييمنا ليضاح ما يأتي، أولاً، مع أنّ ما أدلت به لكم الباحثة ديما فاعور كيليفيل رصحيح، لكن الغالطة في: ١- منعت وزارة الزراعة منذ 2016 استخدام الكوليستين في أعلاف الدواجن ومنعت إعطاء أدون استيراده، وهو الباثلي غير متوفر منذ 2016 كخفف للنمو يقدم بالعلف. ٢- العثور على جيني MCR و 1-NDM أو I-bla لا يعني أنّ مسيبيما هو لحم الدواجن. فقد يكون الخضار التي تؤكل نيئة ويتم استخدام مياه ملوثة في زراعتها أو اللجوم المستوردة. ج- الحقائق العلمية تؤكد أنّ الدد الأثني لثر الكوليستين في أجسام الطيور والحيوانات قبل نجبها هو يوم واحد فقط كي يزول عن جسم وخلايا الطيور. فلما يأكل وأن المزارعين توفّقوا عن استخدامها قبل عشرة أيام من اللبج عملا بتعميم وزارة الزراعة ثانياً، تؤكد الغفلة اللبنانية للدواجن أنّ كل المزارعين منجبي الفروج لا يستخدمون الكوليستين لا في الأعلاف ولا في الماء منذ 2016.

ثالثاً: إنّ دراسة الدكتور عممت قاسم لم تتطرّق إلى وجود الكوليستين في اللحوم. إنّما تبين له وجود كوليستين في سواد الدواجن وفي المجاريب الضميمة والمياه البتلطة. هذا لا يعني أنّ الدواجن ولحومها مسؤولة عن نتائج دراسته كما يصحّح هو.

رابعاً: من المعروف علمياً أنّ تعرّض البكتيريا لحرارة تفوق 100 درجة مئوية تقتضي عليها، فلعوم الدواجن لا ولم تؤكل نيئة في أي مكان في العالم، وإذا كان هناك تعرّف من تحرّرات البكتيريا عند تعرّضها لمضاد حيوية كالكوليستين في اللحوم، فهي قد تكون في اللحوم الحمراء التي قد تؤكل نيئة كما هي أو بشكل كّيّة نيئة.

لكل هذه الشروحات والأسباب يميّز أنّ لحم الدواجن غير مسؤولة عن العثور على جيني MCR و 1-bla NDM في عينات جروميّة لدى الإنسان.
التقيب المهندس موسى فرجي النقابة اللبنانية للدواجن

**حفظ الراء**

#### النقابة اللبنانية للدواجن: الكوليستين غير متوفر منذ 2016

نصت كلّها على أنه نشاط صلاحية الملاحقة والتحقيق لغضابا المعتقلين بعد بالقضاء العادي، فضلاً عن مبدأ المحكمة العادلة الذي يمنع محاكمة المدنّين أمام المحكمة العسكريّة. المخالفة الثانية تمثّلت بإحالة القاضية حنقير ضمون الشكاوى إلى الأجهزة الأمنيّة المشكوك من عناصرها (مخابرات الجيش والأمن الداخلي) لإجراء التحقيقات. هذه الإشارة وفق المحامين مخالفة لما ذكره النائب العام التمييزي بإحالة الشكاوى إلى قاضي التحقيق المختص، ومخالفة للقانون 2017/65 الذي يوجب على المدّعين العائين إجراء التحقيقات الأولية بانفسهم عند الاقتضاء، وسال بيان المحامين: «هل يُعقل أن يُستدعى التعذيب الرقم 65/ 2017 والمستمدة من الاتفاقيات الدولية والتوصيات الصادرة عن مجلس حقوق الإنسان وهيئات المعاهدات الخاصة... التي